

## كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

19938 - إذا رُفِعَ أحدكم في الصلاة أو ذرعه القِيءُ فإن كان قلَساً ( قلَساً : القلس بالتحريك وقيل بالسكون : ما خرج من الجوف ملاء الفم أو دونه وليس بقيء فإن عاد فهو القِيء النهاية . [ 4 / 100 ] ب ) يغسله أو وجد مذيّاً فليَنصِرِفْ فليَتَوَضَّأْ ثم يرجع إلى ما بقي من صلاته ولا يستقبلها جديداً وهو مع ذلك لا يتكلم حتى يرجع إلى ما بقي من صلاته .  
( عب عن ابن جريج عن أبيه مرسلًا )